

قرار رقم (٢٧٧) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٦

بشأن إعادة قيد بعض خبراء المعاينة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي

التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويضنا فى اعتماد قرارات قيد

وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء

الاكتواريين .

وعلى محضر اجتماع لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٦

" قرار "

مادة اولى: يعاد قيد اسم خبيرى المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد

لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفى التخصص الموضح قرين اسم كلا

منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار وهم:-

م	الرقم	الاسم	التخصص
١	٩٤٨	م/ فاروق جليل عبيد جرجس	تأمين السيارات .
٢	١٦١٥	م/ محمد نبيل عبد الحميد النادى	تامين النقل .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

